" شرع لكم من الدين " دين نوح ومحمد ومن بينهما من الأنبياء ثم فسر المشروع الذي اشترك هؤلاء الأعلام من رسله فيه بقوله : " أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه " والمراد إقامة دين الإسلام الذي هو توحيد ا وطاعته والإيمان برسله وكتبه وبيوم الجزاء وسائر ما يكون الرجل بإقامته مسلما ولم يرد الشرائع التي هي مصالح الأمم على حسب أحوالها فإنها مختلفة متفاوتة . قال ا تعالى : " لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا " المائدة : 48 ، ومحل " أن أقيموا " إما نصب بدل من مفعول شرع والمعطوفين عليه و رفع على الاستئناف كأنه قيل : وما ذلك المشروع . فقيل : هو إقامة الدين ونحوه قوله تعالى : " إن هذه أمتكم أمة واحدة " الأنبياء : 92 ، " كبر على المشركين " عظم عليهم وشق عليهم " ما تدعوهم إليه " من إقامة دين ا والتوحيد " يجتبي إليه " يجتلب إليه ويجمع . والضمير للدين بالتوفيق والتسديد " من يشاء " من ينفع فيهم توفيقه ويجري عليهم لطفا .

" وما تفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم ولولا كلمة سبقت من ربك إلى أجل مسمى لقضي بينهم وإن الذين أورثوا الكتاب من بعدهم لفي شك منه مريب " .

" وما تفرقوا " يعني أهل الكتاب بعد أنبيائهم " إلا من بعد " أن علموا أن الفرقة ضلال وفساد وأمر متوعد عليه على ألسنة الأنبياء " ولولا كلمة سبقت من ربك " وهي عدة التأخير إلى يوم القيامة " لقضي بينهم " حين افترقوا لعظم ما اقترفوا " إن الذين أورثوا الكتاب من بعدهم " وهم أهل الكتاب الذين كانوا في عهد رسول ا A " لفي شك " من كتابهم لا يؤمنون به حق الإيمان . وقيل : كان الناس أمة واحدة مؤمنين بعد أن أهلك ا أهل الأرض أجمعين بالطوفان فلما مات الآباء اختلف الأبناء فيما بينهم وذلك حين بعث ا إليهم النبيين مبشرين ومنذرين وجاءهم العلم . وإنما اختلفوا للبغي بينهم وقيل : وما تفرق أهل الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بمبعث رسول ا A كقوله تعالى : " وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة " البينة : 4 ، " إن الذين أورثوا الكتاب من بعدهم " هم المشركون الذين أورثوا القرآن من بعد ما أورث أهل الكتاب التوراة والإنجيل . وقرئ ورثوا وورثوا .

" فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل ا من كتاب وأمرت لأعدل بينكم ا ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم ا يجمع بيننا وإليه المصير " .

" فلذلك " فلأجل ذلك التفرق ولما حدث بسببه من تشعب الكفر شعبا " فادع " إلى الاتفاق

والائتلاف على الملة الحنيفية القديمة " واستقم " عليها وعلى الدعوة إليها كما أمرك ا " ولا تتبع أهواءهم " المختلفة الباطلة بما أنزل ا من كتاب في كتاب صح أن ا أنزله يعني الإيمان بجميع الكتب المنزلة لأن المتفرقين آمنوا ببعض وكفروا ببعض كقوله تعالى : " ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض " النساء : 155 ، إلى قوله : " أولئك هم الكافرون حقا " النساء : 151 ، " لأعدل بينكم " في الحكم إذا تخاصمتم فتحاكمتم " لا حجة بيننا وبينكم " أي لا خصومة : لأن الحق قد ظهر وصرتم محجوبين به فلا حاجة إلى المحاجة . ومعناه : لا إيراد حجة بيننا لأن المتحاجين : يورد هذا حجته وهذا حجته " ا يجمع بيننا " يوم القيامة فيفصل بيننا وينتقم لنا منكم وهذه محاجزة ومتاركة بعد ظهور الحق وقيام الحجة والإلزام . فإن قلت : كيف حوجزوا وقد فعل بهم بعد ذلك ما فعل من القتل وتخريب البيوت وقطع النخيل والإجلاء ؟ قلت : المراد محاجزتهم في مواقف المقاولة لا المقاتلة .

" والذين يحاجون في ا من بعد ما استجيب له حجتهم داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد " .

" يحاجون في ا " يخاصمون في دينه " من بعد " ما استجاب له الناس ودخلوا في الإسلام ليردوهم إلى دين الجاهلية كقوله تعالى : " ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا " البقرة : 109 ، كان اليهود والنصارى يقولون للمؤمنين : كتابنا قبل كتابكم ونبينا قبل نبيكم ونحن خير منكم وأولى بالحق . وقيل : من بعد ما استجاب ا لرسوله ونصره يوم بدر وأظهر دين الإسلام " داحضة " باطلة زالة